الجزء الرابع المجلد الخامس والثلاثون

مجلة المجمع العلمي العراقي

محرم الحرام ١٤٠٥ هـ
تشرين الاول ١٩٨٤ م

في اشتراطهم كونَ المفعولِ لَه قلبيًا

الدكتور جميل الملائكة
(عضـــو المجمع)

[١] لم يُشر النحاة الاوائل الى شرطِ كون المفعول له قلبيا، واكتفوا بالاشارة الى انتصابه في حال كونه عُذرا وعلة لوقوع الفعل . يقول سيبويه(١) (ت : ٢٥٣ هـ) « . . هذا باب ما ينتصب من المصادر لأنه عذر لوقوع الأمر ، فانتصب لأنه موقوع له ولأنه تفسير لما قبله لِمَ كان ... وذلك قولك : فعلتُ ذلك حِذارَ الشرّ وفعلتُ ذلك مخافةَ فلان ... وقال الشاعر (وهو حاتِم .. الطائي) :

وأَغفِرُ عَوراءَ الكريم ادِّخـــارَه
وأصفَح عن شتم اللئيم **تكرّما**

... وقال الحرث بنُ هشام :

فصفحتُ عنهم والأحبةُ فيهِـــم
طَمَعاً لهم بعقاب يومٍ مُفسِـــدِ

... وفعلت ذلك أجْلَ كذا و كذا، فهذا كله ينتصب لأنه مفعول له كأنه قيل له : له : لِمَ فعلتَ كذا وكذا فقال لكذا وكذا ولكنه لمّا طَرَح اللامَ عَمِلَ فيه ما قبله .. »

[٢] وكذلك لم أجد لشرط القلبية ذكرا فيما تصفحته من آثار نحاةٍ أخرين من القرن الثالث ، والرابع ، والخامس ، والسادس ، فلا يذكره ابن السراج(٢)

---

(١) الكتاب ، ١/١٨٤ – ١٨٦ ، طبعة بولاق
(٢) كتاب الاصول في النحو، ١/٢٤٩ – ٢٥٣، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي ، بغداد، ١٩٧٣ م

المتوفى سنة ٣١٦ هـ في باب المفعول له من كتـــاب الاصول ، ولا ابو عليٍّ الفارسيُّ (٣) (ت : ٣٧٧) في الايضاح ، ولا يذكره في اللُّمَع ابنُ جني (٤) (ت : ٣٩٢ هـ) ، ولا الزمخشري (٥) (ت : ٥٣٨ هـ) في المفصل . [٣] ومن نحاة القَرن السابع لا يشترطه ابنُ يعيش (٦) (ت : ٦٤٣ هـ) في شرح المفصل ، ولا ابنُ الحاجب (٧) (ت :٦٤٦ هـ) في الكافية ، ولا ابنُ مالك (٨) (ت : ٦٧٢ هـ) في ألفيته . ولكنّ الرضيّ (٩) المتوفى سنة ٦٨٦ هـ يقول في كلامه على المفعول له في شرحه الكافية ابن الحاجب « ... وشَرَط **بعضهم** كونَه من أفعال القلب ... »

ويبدو ان أُولى الاشارات الى شرط القلبية هذا جاءت في القَرن السابع . فهذا ابن هشام (١٠) الذي عاش في القَرن الثامن (ت : ٧٦١ هـ) يقول في اوضح المسالك « ... وجميع **ما اشترطوا** له خمسة امور .. » وفي اشارته الى الشرط الثاني يقول « .. وكونُه قلبيا كالرَّغبة ، فلايجوز جئتك **قراءة** للعلم ، ولا ، **قتلا** للكافر ، قاله ابن الخباز وغيرُه .. » . وابن الخباز هذا هو النحوي الضرير شمس الدين احمد بن الحسين الإربلي الموصلي المتوفى سنة ٦٣٩ هـ ، له تصانيفُ منها شرح ألفية ابنِ معطي (١١) . ولعلّ في اشارة ابن هشام اليه بالاسم دَلالةً على كونه أوّل من حدّد هذا الشرط .

---

(٣) الايضاح العضدي ، ١٩٧/١ ، تحقيق د . حسن شاذلي فرهود ، ١٩٦٩ م
(٤) اللمع في العربية ، ١٤٠ – ١٤١ ، تحقيق د. حسين محمد محمد شرف ،القاهرة ، ١٩٧٩م
(٥) المفصل في علم العربية ، ٦٠ ، دار الجيل ، بيروت
(٦) شرح المفصل ، ٥٢/٢ – ٥٤ ، عالم الكتب ، بيروت
(٧) الكافية في النحو وشرحها للرضي الاستراباذي ١٩١/١ – ١٩٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت
(٨) الفية ابن مالك في النحو والصرف ، ٣٠ ، دار الكتب المصرية ، ١٩٣٢ م
(٩) شرح الكافية للرضي الاستراباذي ، ١٩٤/١
(١٠) اوضح المسالك الى الفية ابن مالك ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ٢٩٥ ، دار الفكر
(١١) انظر : الأعلام ، للزركلي ، ١١٤/١ ، بيروت ، ١٩٦٩ م

[٤] وقد استمرّ خلافُ النحاة على شرط القلبية هذا منذ القَرن السابع ، ومازال خلافهم قائما حتى يومنا هذا ، فمنهم من أوجبه ، ومنهم من لم يوجبه كابن يعيش وابن الحاجب وابن مالك ومن سبقهم كما مرّ ذكره ، ومنهم من أوجبه في حال ولم يوجبه في حال اخرى ، ومنهم من أنكره .

يقول الرضيّ (١٢) « ... وشرط بعضهم كونَه من أفعال القلب قال لأنه الحامل على ايجاد الفعل ، والحامل على الشيء متقدم عليه وافعال الجوارح كالضرب والقتل تتلاشى ولا تبقى حتى تكونَ حاملة على الفعل واما أفعال الباطن كالعلم والخوف والارادة فانها تبقى . . » ثم يناقش ذلك فيقول « والجواب أنه ان اراد وجوب تقدم الحامل وجودا فممنوع ، وان اراد وجوب تقدمه اما وجودا او تصورا فمسلّم ، ولا ينفعه وينتقض ما قال بجواز نحو جئتك **اصلاحا** لأمرك ، و ضربته **تأديبا** ، اتفاقا ، فان قال هو بتقدير حذف مضاف ، اي **ارادةَ اصلاح** ، **وارادةَ تأديب** قلنا فجوّز ايضا جئتك **اكرامَك** لي ، وجئتك اليوم **اكراما** لك غدا ، بتقدير المضاف المذكور ، بل جوّز جئتك **سَمنا ولبنا** ، فظهر أن المفعول له هو الظاهر لا المقدَّرُ المضاف . فنقول المفعول له على ضربين إما ان يتقدم وجوده على مضمون عامله ، نحوُ قعدت **جبنا** ، فهو من افعال القلوب كما قالوا ، وإما ان يتقدم على الفعل تصورا اي يكون غرضا ولا يلزم كونُه فعلَ القلب ، نحوُ ضربته **تقويما** وجئته **إصلاحا** .. » .

وهكذا يخالف الرضيّ في مماحكة منطقية اطلاق شرط القلبية في المفعول له . فيوجبه في حال تقدم وجوده على مضمون فعله ، و لايرى لزومه في حال كونه الغرضَ من الفعل .

اما ابن هشام فهو ينقل انهم عدُّوه شرطا يلزم توفره من بينِ خمسة

(١٢) شرح الكافية ، ١٩٤/١

كما سبقت الاشارة اليه . يقول (١٣) « .. وجميع ما اشترطوا له خمسةُ أمور ، كونهُ مصدراً .... وكونُه قلبيا كالرغبة ، فلا يجوز ، جئتك **قراءةً** للعلم ، ولا ، **قتلا** للكافر ، قاله ابن الخباز وغيره ، واجاز الفارسي ، جئتك **ضربَ** زيد ، اي لتضربَ زيدا . . . الخ » ثم يقـول « ... ومتى فقَد المعلّل شرطا منها وجب – عند من اعتبر ذلك الشرط – ان يُجرَّ بحرف التعليل ... » ثم يمثل لفاقد شرط القلبية بقوله تعالى « ولا تقتلوا اولادكم **من إملاق** (١٤) » ويقول « ... بخلاف **خشيةَ** إملاق (١٥) ... الخ » .

ويبدو من كلام ابن هشام انه غير جازم كل الجزم بأصالة هذه الشروط ، فهو يقول « ... **واشترطوا** ... » ويقول « ... **قاله بن الخباز وغيره** ... » ، ثم يقول « ... **وجب عند من اعتبر ذلك الشرط** ... الخ » .

ولا يخالف الأشمونيُّ (ت : ٩٠١ هـ) ابنَ هشامٍ القولَ بهذا الشرط ، الا في ايجابه له جازما غيرَ متردد . فهو يعقّب (١٦) على كلمة **المصدر** في بيت ابن مالك :

يُنصبُ مفعولا له **المصدر** إنْ أبان تعليلا كجُدْ شكراً ودِنْ

فيقول « اي القلبي » . وفي كلامه على الشروط يقول « ... فالشروط حينئـذ خمسة » ثم يعيد الشرط الثاني كما ذكره ابن هشام حاذفا منه عبارةَ « قاله ابن الخباز وغيره » ، وعبارةَ « ... عند من اعتبر ذلك الشرط » .

ويقول السيوطي (١٧) (ت : ٩١١ هـ) في الهمع « ... وشرط بعض

---

(١٣) اوضح المسالك لابن هشام ، ٢٩٥ – ٢٩٦

(١٤) من الآية ١٠ من سورة الرحمن

(١٥) من الآية ٣١ من سورة الاسراء

(١٦) منهج السالك الى الفية ابن مالك ، للأشموني ، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ، ١/٢١٥–٢١٦ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٥٥ م

(١٧) همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية ، ١/١٩٤ ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٩٠٩ م

المتأخرين فيه ان يكون من افعال النفس الباطنة ، نحو ، جاء زيد **خوفاً** ، **ورغبةً** ، بخلاف افعال الجوارح الظاهرة ، نحو ، جاء زيد **قتالا** للكفار ، **وقراءةً** للعلم ، فلا يكون مفعولا له ...» . وبعد الكلام على بقية الشروط يقول « ... فمجموع الشروط باتفاق واختلاف ستة .... الخ » .

ومن هذا يتضح ان السيوطيّ ايضاً لا يجزم بأساسية هذا الشرط ، اذ هو ينصّ على انه **مما شرطه بعض المتأخرين** ، ويشير الى انه مختلَف عليه .

اما الصبّان (١٨) (ت : ١٢٠٦ هـ) فينقل في حاشيته عن خالد الازهري (ت : ٩٠٥ هـ) صاحب التصريح على التوضيح قولَه « .. وكونُه قلبيا ... لأن العلة هي الحاملة على ايجاد الفعل ، والحاملُ على الشيء متقدم عليه وأفعال الجوارح ليست كذلك » ، وبعد ان ينقل ردَّ الرضيّ اشتراط كونه قلبيا يقول « ... بقي أن التأديب هو الضرب كما صرح به الرضي فلا يصحّ ان يكون علة للضرب لأن الشيء لا يكون علة لنفسه ، (و) لا يقال يندفع هذا بتقدير ارادة ، لأنّا نقول يصير المعنى حينئذ أدّبت ابني لارادة التأديب او ضربته لارادة الضرب وفيه ركاكةٌ لا تخفي ، لأن الباعث على الشيء ليس مجردَ ارادته . » ثم يقول « والحاسم عندي لمادة الاعتراض مع قرب المسافة ان يُحمَلَ التأديبُ على التأدب الذي هو أثر التأديب بناء على عدم اشتراط الاتحاد وقتا وفاعلا ، او على ارادة التأدب الذي هو هذا الأثر بناء على الاشتراط فاحفظه » .

أقول : في كلام الصبان هذا تكلف كثير واغراق في المنطق ، فهو يستند الى قول للرضي (١٩) في تفسير الزجّاج والكوفيين لعدِّهم المفعول له مفعولا مطلقا بان المعنى ادبته بالضرب تأديبا ، او أن التأديب هو الضرب ،

---

(١٨) حاشية الصبان على شرح الاشموني لألفية ابن مالك ، ١٢٣/٢

(١٩) شرح الكافية ، ١٩٢/١

ليَرُدَّ بأن الشيء لا يكون علةً لنفسه ، فكأنه بذلك يُنكر : ضربته تأديبا له . والصواب هو ان التأديب هنا هو الغرض من الضرب وليس هو الضربَ ، فهو اذن علّتُه . ثم انه ما الداعي لتكلف حمل التأديب على التأدب الذي يكسر شرط الاتحاد مع الفاعل ؟ لو كان المرادُ التأدبَ لجاز ان يقال : ضربته تأدبا ، ولكن هذا ليس من مسموع الكلام . ومثل ذلك يقال في تكلف الحمل على الارادة . فأن المراد بعبارة ، ضربته تأديبا له ، هو ، ضربته لتأديبه ، لا ، ضربته لارادة تأدّبه .

[٥] ويستمرّ المُحْدَثون في الخلاف على هذا الشرط ودلالته فيزيدون الدارسين والمتعلمين ابهاما وحَيرة .

فبعد ان يمثل حفني ناصف رجماعته (٢٠) للمفعول له بأمثلة « ولا تقتلوا اولا دكم خَشية إملاق » و« زُيِّنت المدرسةُ اكراما للقادم » و « تصدقتُ ابتغاءَ مرضاة الله ... » يكتفون بالقول بانه « ... لابد لجواز النصب ان يكون المصدر قلبيا متحدا مع الفعل في الوقت والفاعل . فأن فقد شرط من هذه الشروط وجب جرّه بحرف الجرّ نحو ذهب للمال وجاس للكتابة وسافر للعلم وحمدني لاشفاقي عليه » . وهذه العبارات المقتضبة وحدها لا تُغني ولا تكفي للتفريق بين معنى القلبي وغير القلبي .

اما الغلاييني (٢١) فيقول « المفعول له ... مصدر قلبي يُذكر علةً لحدث ... نحوُ ... اغتربتُ رغبةً في العلم ، فالرغبة مصدر قلبي بيّن العلة التي من أجلها اغتربت ، فانّ سببَ الاغتراب هو الرغبة في العلم ... والمراد بالمصدر

(٢٠) كتاب قواعد اللغة العربية لتلاميذ المدارس الثانوية ، لحفني ناصف ومحمد دياب ومصطفى طموم ومحمود عمر وسلطان محمد ، ٦٦ ، القاهرة (ألفوه ١٩٠٥ م)

(٢١) جامع الدروس العربية ، للشيخ مصطفى الغلاييني ، ٣/٤٠ – ٤٢ ، المكتبة العصرية ، صيدا ، ط ١١ ، ١٩٧٢ (ألفه ١٩١٢ م)

القلبي ما كان مصدراً لفعل من الافعال التي منشؤها الحواسّ الباطنة ، كالتعظيم والاجلال والتحقير والخشيةِ والخوف والجُرأة والرغبة والرهبة والحياء والوقاحة والشفقة والعلم والجهل ونحوها ، ويقابل أفعالَ الجوارح اي الحواسِّ الظاهرةِ وما يتصل بها كالقراءة والكتابة والقعود والقيام والوقوف والجلوس والمشي والنوم واليقظة ونحوها .. » ثم يقول « .. فان كان المصدر غير قلبي لم يجز نصبه ، نحوُ جئت **للقراءة** .. »

ولعل الغلاييني بما اورده في كلامه هذا على القلبية من توكيد وتمثيل اكثر وضوحاً من سابقيه واقرب الى الواقع :

ويقول محيي الدين الناصري (٢٢) « ... المفعول له ... يُشترط في جواز نصبه ان يكون مصدرا ... للتعليل ... متحدا مع عامله في الزمان ... والفاعل ... وان يكون قلبيا . ومتى دلت الكلمة على التعليل وفُقِد منها شرط من الشروط الباقية لم تكن مفعولا له وحينئذ يجب ان تجرّ بالحرف ... ومثال ما لم يكن مصدراً قلبيا نحوُ جلست للكتابة .. »

غير انّ السيد احمد الهاشمي (٢٣) يتمسك برأي الرضي الاسترابادي فيقصُرُ شرط القلبية على المصدر الذي يتقدم وجودُه على مضمون عامله ولا يرى لزومَه في حال تأخره عنه وكونِهِ الغرضَ من الفعل . فهو يشترط لجواز نصبه « ان يكون مصدرا قلبيا .. نحو اجتهدت رغبةً في التقدم ... » ويقول « المراد بالمصدر القلبي ما كان مصدرا لفعل من افعال القلب وهي التي منشؤها الحواسّ الباطنة كالحب والبغض والخوف والحياء وما أشبه . ولا يُشترط في المصدر ان يكون قلبيا الاّ اذا كان حاصلا كما رأيتَ في المثال . اما اذا كان غير حاصل فيكون الباعثُ على وقوعه تحصيلُه كما في نحوِ ضربتهُ تأديبا له. وفي مثل هذه الحالة لا يلزم ان يكون قلبيا .... »

(٢٢) دروس في قواعد اللغة العربية ، ٢٠٤ – ٢٠٥ ، مطبعة الفرات ، بغداد ، ١٩٢٨ م

(٢٣) القواعد الاساسية للغة العربية ، ٢٠٩ – ٢١٠ ، دار الكتاب العلمية ، بيروت ، (ألفه ١٩٣٥ م)

ولكنّ الانطاكي (٢٤) يعود الى اطلاق شرط القلبية فيقول فيه « ... ان يكون المصدر قلبيا اي من افعال النفس الباطنة ، مثل الرغبة والرهبة والحبّ والكره والحرص والعلم ، الخ . فان كان غير قلبي ، اي كان عِلاجيا يجري بالحواس الظاهرة ، مثلِ السير والركوب والأكل والجلوس ، الخ ، فلايجوز نصبه لبيان السبب ، فلا تقول ، ذهبت الى المطعم أكلا ، تريد من أجل الأكل ، بل تَجُرّ باللام قائلا ، ذهبت الى المطعم للأكل ... » .

وبعد كل هذا الخلاف يأتي عباس حسن (٢٥) بكتابه الحديث الكبير الواسع الانتشار فيتحالل من كل هذه الآراء منكرا هذا الشرط جملة وتفصيلا . فهو بعد ان يشترط للمفعول له ان يكون « مصدرا ، يبين سبب ما قبله ، ويشارك عامله في الوقت ، وفي الفاعل » يُنكر الآراء التي تزيد بعض هذه الشروط او تَنقُصها ، ويقول « ... ومن الزيادة ان يكونَ المفعول لأجله **قلبيا** ، لأن هذا الشرط مفهوم من شرط أخر هو التعليل ، اذ التعليل غالبا يكون بأمور قلبية معنوية لا بأمور حسية من افعال الجوارح ، الخ » .

ولا يخفى التهافت الذي في هذا الكلام . فليس كل تعليل يكون بأمور قلبية معنوية ، لأننا قد نعلل بأمور حسية من أفعال الجوارح فنجرّ بحرف الجرّ ، فنقول خرجت للأكل ، وجلست للكتابة » .

[٦] وبعد، فلعلّ من المناسب والمطلوب، بعد هذا العرض للخلاف الكبير بين النحاة على شرط القلبية في المفعول له ، ودَلالته ، وحدوده ، التطرقَ الى

---

(٢٤) المحيط في اصوات العربية ونحوها وصرفها ، لمحمد الانطاكي ، ١١١/٢ – ١١٢ ، مكتبة دار الشرق ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٧٢

(٢٥) النحو الوافي ، ٢٣٧/٢ – ٢٣٨ ، دار المعارف ، ط ٥ ، القاهرة ، ١٩٨٠ (ألفه ١٩٧٤)

علة هذا الخلاف ، وبيانَ رأي متواضع في هذا الشرط . ويظهر ان أصل الخلاف ناشئ من غموض بعض المصطلحات التي استعملوها مما يتصل بالمفعول له ، ، كالقلبيّ ، والحواسّ الباطنة ، وافعال النفس الباطنة ، وأفعال القلب ، وافعال الباطن ، في جانب ، وافعال الجوارح ، والعلاجي ، والجاري بالحواسّ الظاهرة ، في الجانب الآخر ، وعدمِ تبيّن الاتصافِ الحقيقيِّ للمفعول له بهذه الأوصاف. ولن ازعُم ان استبدال الفاظ أخرى مما نستعمله في هذه الأيام ، بهذه الالفاظ ، كالمعنويّ من ناحية ، والحسّيّ من الناحية الاخرى ، سيحلّ هذا الإشكال . فالظاهر أن توضيح المسألة لا يأتي الاّ من طريق وضوح ما يقدَّم لها من الأمثلة .

وقد بدا لي أنّ مما ييسّر كل ذلك انيكون اختيارُ مثالَي المعنويِّ والحسّيّ ، أو ما دعوه القلبيَّ وغير القلبي ، من **مصدر بعينه** يستعمل مرة لغرض معنويّ واخرى لغرض حسّيّ .

وفيما يأتي بعض هذه الأمثلة :

المصدر	**معنوي (قلبي) [يجوز نصبه وجرّه]**	**حسّي (غير قلبي) [يجب جرّه]**
الأخذ	قتل غريمه **اخذا** للثأر	عاد الى الدار **لأخذ** مفتاح نسيه
الدفع	قل ما تعلم **دفعا** للشبهات	استعملَ المُخْل **لدفع** الحجر
الجلب	قرأت آيا من الذكر **جلبا** للخير والبركة	ذهبت الى المكتبة **لجلب** الكتاب
القعود	تمارض **قعودا** عن القتال	عاد الى داره **للقعود** فيها
الاستناد	تقرر تجريمه **استنادا** الى المادة كذا من القانون	قصد الى الجدار **للاستناد** اليه
السير	عليك بالزكاة **سيرا** على هَدْي الاسلام	خرجت **للسير** الى بلدي
الغسل	قتلوها **غسلا** للعار	ذهب **لغسل** ملابسه
البناء	أُفرِج عنه **بناء** على تحسّن سلوكه	أتى العامل **لبناء** الجدار

النظر	تركت الدار **نظرا** الى انك لم تعد	صعدت الى السطح **للنظار** الى كسوف الشمس
القتل	جلس في الحديقة **قتلا** للوقت	خرجوا الى الميدان **لقتل** المعتدين

فهذه كلها مصادر هي في حالاتها الاعتيادية حسّيّة فوجب جرّها بحرف الجرّ ، ولكنها هي نفسها عندما استعملت على المجاز لأغراض معنوية جاز نصبها ، وان تكن دلالتها سببيةً في كلتا حالتيها منصوبةً ومجرورة .

اقول لعله حريّ بنا بعد هذا ان نقرِّر اشتراطَ كون المفعول له معنويا (قلبيا) لجواز نصبه ، سواءٌ أكان حصوله قبل وقوع فعله ام كان هو الغرضَ من الفعل .. والله اعلم .

★ ★ ★